حكم مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية

مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية حرام لا يجوز ومن الأدلة على ذلك ما جاء في حديث معقل بن يسار رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له . " رواه الطبراني وصححه الألباني في صحيح الجامع

ولا شك أن مس الرجل للمرأة الأجنبية من أسباب الفتنة وثوران الشهوات والوقوع في الحرام ، ولا يقولن قائل : النية سليمة والقلب نظيف فإن صاحب أطهر قلب وأعف نفس وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمس امرأة أجنبية قط حتى في بيعة النساء لم يبايعهن كفا بكف كالرجال وإنما بايعهن كلاما كما روت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر إليه من المؤمنات بهذه الآية بقول الله يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك إلى قوله غفور رحيم .. قالت عائشة فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك كلاما ولا والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة ما يبايعهن إلا بقوله قد بايعتك على ذلك . رواه البخاري وفي رواية : أنه يبايعهن بالكلام .. وما مست كف رسول الله صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط . صحيح مسلم، وفي رواية عنها رضي الله عنها قالت : ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة إلا امرأة يملكها رواه البخاري

وبعض المسلمين يشعر بالحرج الشديد إذا مدت إليه امرأة أجنبية يدها لمصافحته ويدعي بعضهم بالإضافة إلى اختلاطه بالنساء الاضطرار إلى مصافحة المدرسة أو الطالبة التي معه في المدرسة أو الجامعة أو الموظفة معه في العمل أو في الاجتماعات واللقاءات التجارية وغيرها وهذا عذر غير مقبول والواجب على المسلم أن يتغلب على نفسه وشيطانه ويكون قويا في دينه والله لا يستحيي من الحق ، ويمكن للمسلم أن يعتذر بلباقة وأن يبين السبب في عدم المصافحة وأنه لا يقصد الإهانة وإنما تنفيذا لأحكام دينه وهذا سيكسبه - في الغالب - احترام الآخرين ولا بأس من استغرابهم في البداية وربما كانت فرصة للدعوة إلى الدين عمليا والله الموفق .

الإسلام سؤال وجواب